

# شرح صحيح مسلم (763) جواز الجمع بين الصلاتين في السفر (407-307) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 1202 6 72

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته واستن بسنته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب صلاة المسافرين وقصرها تحت باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. قال حدثنا يحيى ابن يحيى وتلميذ النيسابوري. قال قرأت على مالك وهو مالك ابن انس امام دار الهجرة - [00:00:19](#)

عن نافع عن ابن عمر هذا الحديث او هذا السند اصح اسناد عند البخاري مالك عن نافع عن ابن عمر اما اصحها عند احمد فوزري عن سالم عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:38](#)

انزعاج النبي السير جمع بين المغرب والعشاء متأخير كما سيتضح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان اذا جد به السير - [00:00:56](#)

جمع بين المغرب والعشاء بعد ان يغيب الشفق فجمع تأخير ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتجدى به السير جمع بين المغرب والعشاء وفي رواية عن سالم عن نبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:14](#)

يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السير يعني اذا عجله السير ما جاء سريعا وجاء اخر المغرب للعشاء رواية رابعة عن ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجله السير في السفر - [00:01:35](#)

يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينه وبين صلاة العشاء ثم قال وانتبه الى هذه الرواية يا عبدالرحمن لان قتيبة بن سعيد وان كانت ثقة لكن هذه الرواية مأخوذة عليه فلتحرر ولتجمع طرقها واقوال العلماء عليها حتى ان الشيخ مقبل رحمه الله - [00:01:55](#)

اطال النفس فيها في كتابه الجمع بين الصلاتين في السفر ونزع ايضا في هذا التقرير الذي انتهى اليه وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المفضل يعني ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك قال - [00:02:19](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اي قبل قبل الظهر اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس اظن هذه الزيادة التي فيها الكلام والتحرر - [00:02:38](#)

فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب تجمع طرق حديث قتيبة هذا طبعا طرقه اللي جاية كلها يا عبدالرحمن كان لها طريق ايضا عقيل عن ابن شهاب - [00:03:01](#)

ليس فيها ذكر فان زاغت الشمس الجهة الاخرى عن طريق ايضا عقيل عن الزهري عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين في السفر - [00:03:17](#)

اخر الظهر حتى يدخل اول وقت العصر ثم يجمع بينهما ريوتن سلسلة اذا عجل يبيح عليه السفر يؤخر الزهر الى اول وقت العصر في جمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينه وبين العشاء حتى حين يغيب الشفق - [00:03:32](#)

رواية قتيبة هي التي فيها فان زاغت قبل ان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركبها وازن هنا مختصرة ما ادري هل سير روايات قتيبة فيها صلى الظهر او العصر ثم ركب في جمع التقديم - [00:03:54](#)

في الحضر ام لا تراجع هذه الرواية بدقة وما الذي اخذ على قتيبة ابن سعيد بهذا الصدد والله اعلم. ففي الحديث جمع التأخير في

الحديث جمع التأخير اما جمع التقديم - 00:04:11

فاصلح شيء فيه هو جمع النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة الظهر مع العصر جمع تقديم وحديث ابن عباس الذي سيأتي النبي جمع

بين الظهر والعصر مطلقا والمغرب والعشاء - 00:04:33

وسيأتي بتفصيل ان شاء الله على اية حال عن الجمع في السفر اقول ملخصا للمسافر ان يقصر ويجمع من غير ايجاب لكن يستحب

للمسافر النازل يعني وصل الى مكة مثلا وهو مسافر - 00:04:50

نزل يستحب له ان يصلي الصلاة في وقتها وان جمع جاز له ذلك مدة السفر هذا ومن الدلة على ما ذكر ان النبي في منى في ايام

التشريق الثلاثة نزل منى كان مسافرا نازلا في منى - 00:05:13

فكان يصلي كل صلاة في وقتها قصرا كان يصلي كل صلاة في وقتها قصرا اما المسافر الذي جد به المسير يعني مسافر ماشي

يستحب له ان يجمع بعد خروجه من بلدته بين الظهر والعصر - 00:05:35

وبين المغرب والعشاء ده العلماء من قال ان الذي ورد عن الرسول جمع التأخير فقط الا عرفات قل ما دام ما فعل في عرفات وحديث

ابن عباس العام الذي سيأتي - 00:05:57

فلا بأس اذا من جمع التقديم فلا بأس من جمع التقديم هذا وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين - 00:06:13